

السيد الأستاذ / سعيد كمال نجيم

رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ..

إنطلاقاً من التعاون المستمر بين مصلحة الجمارك الموقرة والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات ودوركم الرائد في قمع الغش والتدليس وحرصاً منا جميعاً على سلامة المستهلك المصري من تعرضه لشراء سلعة معيبة وغير مطابقة .

ونظراً للإجراء المستحدث المتخذ من هيئتك الموقرة بضم البيانات الجمركية المقدمة مهما كان عددها حال الإطمئنان بأن أجزاء المنتج تشكل منتج كامل وطبقاً للقواعد الجمركية .

نحيط علم سيادتكم بأنه عند تطبيق هذا الإجراء يميناء دمياط نتج عنه الإفراج بناء على البيان السابق قبل الضم والذي يؤدي بالتالي لعدم فحص المنتج كاملاً مما يحول دون التحقق من إستيفاء الصنف الكامل لشروط المواصفة القياسية الخاصة به أو إستيفاء شروط القرارات الوزارية المنظمة لعملية الإستيراد مثل ( ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ و ٤٣ لسنة ٢٠١٦ و ٤٤ لسنة ٢٠١٩ ) قيد إستيرادي يجب التحقق منه كشرط للإفراج .


ومثال لذلك : ما تم للبيان الجمركي ٦١٢١ / ود ( ظهور كرسى ) و ٦٥٨٩ / ود ( قاعدة كرسى ) باسم المركز الدولي للتصنيع ، تم العرض لكلا البيانيين على الواردات لإستيفاء موافقة الحجر الزراعي لثباتات الخشبية فقط . وتم الإفراج عن الصنف بعد الضم وتنويه الجمارك بأن صنف ( كرسى كامل ) وبداً يكون تم الإفراج دون إستيفاء شروط القرار ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ بمصاحبة الرسالة لشهادة فحص مسبق ، وكذلك إهدار المال العام نتيجة عدم تحصيل لرسم الفحص .

لذا نرجو من سيادتكم التفضل بالتوجيه للسادة العاملين تحت رئاستكم الرشيدة :

- حال ضم بيانات جمركية يتم إلغاء النتائج السابق الحصول عليها قبل الضم ، ويتم العرض مرة أخرى كمنتج كامل بمسمى (صنف جديد) لإعادة فحصه بناء على ماهية الصنف وطبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨٦ لسنة ٢٠٠٣ .

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الإحترام والتقدير ..


تحريراً : 2019 / 8 / 1



Handwritten notes and signatures, including dates like 2019/8/1 and various initials.



مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات  
الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية  
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات  
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



### منشور استيراد رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٩

أشارة الى :-

- \* قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاتهما.
- \* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.
- \* الحاقاب :-
- \* منشور استيراد رقم (٥١) لسنة ٢٠١٦ .

يراعي إتباع ما يلي و

- \* يطبق كتاب السيد الأستاذ / رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات و الواردات رقم ٢٩٨٣ فى ٢٠١٩/٨/٨ الموضوع بعالية.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

كبير باحثين - مدير إدارة  
البحوث الفنية ودعم القطاعات

مها مصطفى سليم

عاصم صلاح الكاشف

علياء النحاس

تحريراً فى : ٢٨ نوحه ١٤٤٠ هـ  
الموافق : ٢٩ أغسطس ٢٠١٩ م

السيد الأستاذ